

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠٦ لسنة ١٩٦٥

بتعيين أخصائي أبحاث ثالث بشركة تنمية  
الصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام  
العاملين بالشركات التابعة للوزارات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الكيميائي حنفي فرج مصطفى بشركة تنمية  
الصناعات الكيماوية في وظيفة أخصائي أبحاث ثالث بالفئة السادسة  
بأول مرتبتها اعتبارا من تاريخ تسلمه العمل بالشركة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٨ صفر سنة ١٣٨٥ ( ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٥ )

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠٨ لسنة ١٩٦٥

بتعيين مندوب دعاية أول بشركة النيل للأدوية والصناعات الكيماوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام  
العاملين بالشركات التابعة للوزارات العامة ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠١ لسنة ١٩٦٥

باعتبار السيد/حنفي لبيب حسين وكيل وزارة الاقتصاد  
المساعد متديبا للعمل رئيسا لمجلس إدارة المؤسسة العامة

لكبس القطن ومديرا عاما

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٦١ في شأن انتقال ملكية منشآت  
كبس القطن إلى الدولة ؛

وعلى القانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦١ بقصر تعيين أي شخص على وظيفة  
واحدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٥٥ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجلس  
إدارة المؤسسة العامة لكبس القطن ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر السيد / حنفي لبيب حسين ، وكيل وزارة الاقتصاد  
المساعد متديبا للعمل رئيسا لمجلس إدارة المؤسسة العامة لكبس القطن  
ومديرا عاما اعتبارا من ١٩ أغسطس سنة ١٩٦١ حتى ١٦ أبريل سنة ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر براسة الجمهورية في ٢٨ صفر سنة ١٣٨٥ ( ٢٨ يونيو سنة ١٩٦٥ )

جمال عبد الناصر